

بسم الله الرحمن الرحيم

## الحلقة السادسة

### من آداب الحج

الحمد لله الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين ، وأشهد أن لا إله إلا الله، الملك الحق المبين ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الصادق الوعد الأمين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد :-

أيها المستمعون الكرام ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وأهلاً بكم مع هذه الحلقة من برنامجكم (الحج وتزكية النفوس) . نتأمل فيها تزكية النفس من خلال بعض آداب الحج .

أخي المستمع الكريم ، أخي الحاج ، إن للحج أثراً عظيماً في تزكية النفس ، وكما ذكرنا في حلقة سابقة ، ويحصل هذا الأثر للحاج من جوانب عديدة ذكرنا بعضها ، وفي هذه الحلقة نذكر بتزكية النفس من خلال ما ورد من آداب الحج ، في قوله سبحانه وتعالى بقوله { الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ } .

ففي هذه الآية نهي عن الرفث ، وعن الفسوق ، وعن الجدال في الحج ، وفيها أمر بالتزود من التقوى .

إما الرفث فقد قال فيه ابن كثير : هو الجماع، كما قال تعالى: { أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم } وكذلك يحرم تعاطي دواعيه من المباشرة والتقبيل ونحو ذلك، كذلك التكلم به بحضرة النساء، ويقول ابن عمر: الرفث إتيان النساء والتكلم بذلك للرجال والنساء إذا ذكروا ذلك بأفواههم. وقال ابن عباس : إنما الرفث ما قيل عند النساء. وقال عطاء بن أبي رباح: الرفث الجماع وما دونه من قول الفحش وكذا قال عمرو بن دينار . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: الرفث غشيان النساء والقبلة والغمز، وأن يعرض لها بالفحش من الكلام ونحو ذلك.

فعلى الحاج الذي يريد سلامة حجه وزكاة نفسه ، أن يتجنب ذلك كله ، وهناك نفر من الناس هداهم الله اعتادوا مثل هذا الكلام في مجالسهم، من قبيل الممازحة، فيقعون في فحش القول، وربما لا يتورعون عن ذلك حتى في مواضع نسكهم وأيام حجهم، ولعل التأمل في هذا الأدب من آداب الحج يكون سبيلاً في تقويم، ألفاظهم وتحسين عباراتهم، مما يعود عليهم بالنفع العظيم في زكاة أنفسهم .

وأما الأدب الثاني هو قوله {ولا فسوق} قال ابن عباس: هي المعاصي، وكذا قال عطاء ومجاهد وغيرهم . وقال محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر، قال: الفسوق ما أصيب من معاصي الله صيداً أو غيره . وقال ابن عمر : الفسوق إتيان معاصي الله في الحرم، وقال آخرون: الفسوق ههنا السباب ، وقد يتمسك هؤلاء بما ثبت في الصحيح «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الفسوق ههنا الذبح للأصنام، قال الله تعالى: {أو فسقاً أهل لغير الله به}، وقال الضحاك: الفسوق التنازب بالألقاب، والذين قالوا: الفسوق ههنا هو جميع المعاصي الصواب معهم . والله أعلم.

وقال القرطبي : قوله تعالى: {وَلَا فُسُوقَ} يعني جميع المعاصي ، قاله ابن عباس وعطاء والحسن. وهو أصح، لأنه يتناول جميع الأقوال. قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» . «والحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة» خرّجه مسلم وغيره. وقال الفقهاء: الحج المبرور هو الذي لم يُعص الله تعالى فيه أثناء أدائه.

لذا فعلى الحاج أن يكون حريصاً على تحقيق الحج المبرور الذي يدرك به الجنة ببعده عن المعاصي في حجه ، وإذا كان الأمر كذلك فإن الحج المبرور له أثرٌ عظيم في نفس الحاج ، فيعود بعد حجه أحسن حالاً منه قبل ذلك .

أيها المستمعون الكرام، حجاج بيت الله الحرام ، وأما الأدب الثالث فهو قوله {ولا جدال في الحج} .

اختلفت العلماء في المعنى المراد به هنا : فقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء: الجدال هنا أن تُماري مسلماً حتى تغضبه فينتهي إلى السباب ، فأما مذاكرة العلم فلا نهى عنها. وقال قتادة: الجدال السباب. وقال ابن زيد ومالك بن أنس: الجدال هنا أن يختلف الناس: أيهم صادف موقف إبراهيم

عليه السلام، كما كانوا يفعلون في الجاهلية حين كانت قريش تقف في غير موقف سائر العرب، ثم يتجادلون بعد ذلك<sup>1</sup> فالمعنى على هذا التأويل: لا جدال في مواضعه. وقالت طائفة: الجدل هنا أن تقول طائفة: الحج اليوم، وتقول طائفة: الحج غداً. وقال مجاهد وطائفة معه: الجدل المماراة في الشهور حسب ما كانت عليه العرب من النسيء، كانوا ربما جعلوا الحج في غير ذي الحجة، ويقف بعضهم بجمع وبعضهم بعرفة، ويتمارون في الصواب من ذلك.

فأياً كان معنى الجدل فإن الحاج منهي عنه ، وعليه أن يصرف همه لما يصلح حجه ، ويقربه من ربه ، وفي هذا الزمان نجد أن الجدل في زمان الحج ومكانه لا وجود له، بل يكون الجدل في أمور أخرى ، من الملاحظ على بعض الحجاج عدم التورع عن الجدل في أمور يسيرة فيما يتعلق بالمسكن أو المأكل أو المشرب أو نحو ذلك ، مما يوقعه في المحذور ويفوت عليه خيراً عظيماً .

أيها المستمعون الكرام ومن الآداب الواردة في الآية السالفة الذكر قوله {وتزودوا فإن خير الزاد التقوى} ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } ((<sup>١</sup>) . أمر لهم بأخذ ما يحتاجونه من الزاد الدنيوي، مأكل ومشرب ونحوه ، فإن ذلك لا ينافي قيقة التوكل علة الله سبحانه وتعالى .

وقوله {فإن خير الزاد التقوى} لما أمرهم بالزاد للسفر في الدنيا أرشدهم إلى زاد الآخرة، وهو استصحاب التقوى إليها، كما قال {وريشاً ولباس التقوى ذلك خير} لما ذكر اللباس الحسي نبه مرشداً إلى اللباس المعنوي، وهو الخشوع والطاعة والتقوى، وذكر أنه خير من هذا وأنفع .

وقيل: فيه تنبيه على أن هذه الدار ليست بدار قرار. فذكرهم الله تعالى سفر الآخرة وحثهم على تزود التقوى<sup>1</sup> فإن التقوى زاد الآخرة. قال الأعشى:

إذ أنت لم ترحل بزادٍ من التقيِّ ولا قيَّتَ بعد الموت من قد تزوداً

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الحج ، حديث رقم ١٥٢٣ .

نَدِمْتَ عَلَى أَلَّا تَكُونُ كَمِثْلِهِ وَأَنْكَ لَمْ تَرُصِدْ كَمَا كَانَ أَرُصِدَا

أخي الحاج ، احرص على هذا التوجيه الرباني العظيم ، وتزود لحجك ومن حجك بتقوى الله سبحانه وتعالى ، وذلك باتقاء المنهيات ، وفعل الطاعات ، تدرك زكاة نفسك وفلاحها .

أيها المستمعون الكرام ، حجاج بيت الله الحرام ، في الختام نسأل المولى جل وعلا أن يوفقنا لصلاح ديننا ودنيانا، وأن يجعلنا هداة مهتدين، غير ضالين ولا مضلين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وإلى أن ألقاكم في حلقة أخرى أستودعكم الله ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .